

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع الأول
باريس ، ٤ - ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
البند ٢ - ٣ - من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت المشروح

١ - إفتتاح الاجتماع

١ - يعقد الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وفقاً للمقرر ٧/١ للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في باريس ، بمقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، في 125 Av. de Suffren، في الفترة من ٤ الى ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ .

٢ - يفتتح الاجتماع السيد ج . هـ سياني ، من ملاوي ، ورئيس الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، في تمام العاشرة صباح يوم الاثنين ، ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ ، في القاعة ٢ . وسيعقد في يوم الأحد ، ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ إجتماع للممثلين المرشحين من الحكومات لإنتخابهم أعضاء في مكتب الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

310795 310795 Na.94-5368

.../



٢ - المسائل التنظيمية

٢ - ١ إنتخاب أعضاء المكتب

٣ - إنتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، في اجتماعه الأول وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٢٦ من النظام الداخلي التي ينتخب مؤتمر الأطراف بموجبها رئيس كل هيئة فرعية ، السيد ج. هـ . سياني (ملاوي) ، رئيساً للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لعام ١٩٩٥ . كما انتخب مؤتمر الأطراف السيد ب. ج . سيشي (النرويج) رئيساً لعام ١٩٩٦ .

٤ - قررت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، في اجتماعها التنظيمي ، المعقود في ناساو ، جزر البهاما ، في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ، بأن ينتخب أعضاء مكتب اجتماعه الأول من البلدان التالية :

افريقيا	ملاوي ، تونس
منطقة آسيا والمحيط الهادئ	الهند ، أندونيسيا
أوروبا الشرقية	هنغاريا ، كازاخستان
منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي	البرازيل ، كوبا
أوروبا الغربية ومجموعة الدول الأخرى	استراليا ، ايطاليا

٥ - كما تمت الموافقة على أن يكون السيد ب. ج سيشي (النرويج) عضواً بحكم منصبه ، في مكتب الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

٦ - وتمت الموافقة على أن تخطر البلدان المعنية الأمانة بأسماء الأعضاء الخاصين بها في المكتب في موعد أقصاه ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٥ .

٧ - وقد تلقت الأمانة أسماء المرشحين التالية أسماؤهم :

استراليا	السيد/ بيتر بردجوتر
البرازيل	السيد/ براوليو فرييرا ديسوزا دياس
كوبا	السيد/ ريكاردو هيريرا بيرازا
هنغاريا	السيد/ غابور نيشاي
الهند	السيد/ مداف غادجل
أندونيسيا	السيدة/ ستيجاتي ساسترا برادجا

السيد/ فرانسيسكو ماورو	إيطاليا
السيد/ عيسى أوماروفيتش بيتولين	كازاخستان
السيدة/ زينب بالخير	تونس

٨ - أوصى المرشحون المذكورون أعلاه ، في أول اجتماع لهم ، عقد في جنيف في يومي ٦ و ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ، بترشيح السيد بيتر بردجوتر لمنصب مقرر الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

٩ - قد يود الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، أن ينتخب المرشحين المعيّنين أعضاءً وذلك تحت البند ٢-١ من جدول الأعمال المؤقت ، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٢٦ من النظام الداخلي لإجتماعات مؤتمر الأطراف .

٢-٢ إقرار جدول الأعمال

١٠ - إقترح الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف جدول أعمال مؤقت للاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، أرغقه بمقرره ٧/١ (UNEP/CBD/COP/1/17) ، الصفحات ٧٣ - ٧٥) .

١١ - قد يود الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن يقر رسمياً تحت البند ٢-٢ من جدول الأعمال ، جدول الأعمال المؤقت الموصى به الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/1 .

٣-٢ تنظيم العمل

١٢ - خلص اجتماع المرشحين لعضوية المكتب ، المعقود في جنيف في ٦ - ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ، إلى ضرورة ألا ينطوى تنظيم عمل اجتماع الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية على حكم مسبق على المناقشات التي تجرى تحت البند ٣ من جدول الأعمال بشأن طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وتبعاً لذلك فقد إقترح أن يجرى النظر في جميع البنود المدرجة في جدول الأعمال ، في جلسة عامة ، ونظراً لضيق الوقت المتاح لأعمال هذا الاجتماع الأول ، ينبغي إنشاء عدد محدود من أفرقة إتصال غير رسمية مفتوحة العضوية .

١٣ - وقد أعدت الأمانة على أساس هذه المناقشات ، تنظيم العمل المقترح الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/1/Add.2 . وسوف يقترح المكتب إلى الاجتماع تفاصيل أفرقة الاتصال غير الرسمية .

٢ - المسائل المتعلقة بطريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١٤ - قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول أن تقوم الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في أول اجتماع عادي لها ببحث طريقة عملها ، مع المراعاة الكاملة لجميع الآراء التي أبديت حول هذه المسألة أثناء الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف وقدمت كمتابعة إلى الأمانة بحلول نهاية شباط/فبراير ١٩٩٥ ، وكذلك ضرورة الاستفادة من الهياكل المؤسسية لقائمة ذات الصلة .

١٥ - وتيسيراً لإجراء هذا النقاش ، أعدت الأمانة مذكرة ، ترد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/2 ، تبرز الآراء التي أعربت عنها الحكومات أثناء الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف ، والتقارير الكتابية الواردة من الحكومات والمنظمات الدولية ، وخبرات الهياكل المؤسسية الأخرى ذات الصلة ، إضافة إلى مشورة المرشحين لعضوية المكتب التي يتمخض عنها الاجتماع المعقود في جنيف في ٦ - ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥ . وترد التقارير الكتابية التي تلقتها الأمانة من الحكومات والمنظمات الدولية في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/Inf.1 .

٤ - برنامج عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية للفترة ١٩٩٥-١٩٩٧

١٦ - طلب مؤتمر الأطراف ، في اجتماعه الأول ، إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تعد مقترحاً بشأن برنامج عمل متوسط الأجل (١٩٩٥-١٩٩٧) يقوم على أساس الأولويات المحددة في برنامج عمل مؤتمر الأطراف وطبقاً للمادة ٢٥ من الاتفاقية ، وأن تقدمه إلى مؤتمر الأطراف أثناء اجتماعه الثاني (UNEP/CBD/COP/1/17 ، صفحة ٧١) .

١٧ - أعدت الأمانة مذكرة لتيسير بحث هذا البند من جدول الأعمال ترد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/3. ويتألف برنامج العمل لعام ١٩٩٥ من المسائل الموضوعية الواردة في مشروع جدول الأعمال المؤقت الذي أوصى به مؤتمر الأطراف الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. ويقوم برنامج العمل المقترح للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على أساس الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية وبخاصة المادة ٢٥، وبرنامج العمل متوسط الأجل لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/1/17، الصفحات ٨٤ - ٨٩) إضافة إلى الإرشادات المقدمة من اجتماع المرشحين لعضوية المكتب المعقود في جنيف ٦-٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

٥ - المسائل التي يطلب الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تقدم مشورتها بشأنها

١-١-٥ السبل والوسائل البديلة التي يستطيع مؤتمر الأطراف من خلالها بدء عملية دراسة عناصر التنوع البيولوجي، خصوصاً المهددة منها، وتحديد الاجراء الذي يمكن اتخاذه وفقاً للاتفاقية (بند أولوية)

١٨ - أعدت الأمانة مذكرة، ترد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/4، يمكن أن يناقش في إطارها هذا البند. وهي توفر إطاراً محتملاً وخيارات لإجراءات يمكن القيام بها في إطار الاتفاقية.

١-٣-٥ وسائل وسبل تشجيع وتيسير الحصول على التكنولوجيات ونقلها وتطويرها طبقاً لما ورد في المادة ١٦ والمادة ١٨ من الاتفاقية (بند أولوية)

١٩ - أعدت الأمانة مذكرة، ترد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/5، تستند إلى الخبرة الميدانية لعدد من المؤسسات الدولية، مثل المركز الدولي للزراعة المدارية، والفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية. وتقتصر المذكرة نهجاً محتملة لتعزيز التفاعل فيما بين المؤسسات ذات الصلة ولترتيبات الشراكة بين الأطراف. وتتضمن المذكرة أيضاً بعض المقترحات عن الكيفية التي يمكن أن تيسر بها آلية غرفة المقاصة التي ستنشأ في إطار الاتفاقية، طبقاً للمادة ١٨ الفقرة ٣، سبل الحصول على التكنولوجيات ونقلها.

٢٠ - وينبغي أن يرجع الاجتماع، عند النظر في هذا البند من جدول الأعمال، إلى المعلومات الواردة في الفرع المتعلق بتحديد التكنولوجيات المتطورة ونقلها، المدرجة في المذكرة التي أعدتها الأمانة بشأن الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري واستخدامه على نحو مستدام، الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/8.

١-٥-٥ ما هو نوع المعلومات العلمية والتقنية التي ينبغي أن تشتمل عليها التقارير الوطنية الخاصة بالتدابير المتخذة لتنفيذ أحكام الاتفاقية وفعالية تلك التدابير في الوفاء بأهداف الاتفاقية (بند أولوية)

٢١ - تنص المادة ٢٦ من الاتفاقية على أن "يقدم كل طرف متعاقد إلى مؤتمر الأطراف ، على فترات يحددها مؤتمر الأطراف ، تقارير عن التدابير التي إتخذها لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ومدى فعاليتها في الوفاء بأهدافها" .

٢٢ - ووفقاً لأحكام الفقرة ٤ (أ) من المادة ٢٣ من الاتفاقية ، التي تنص على أن يقوم مؤتمر الأطراف بـ "تحديد الشكل الذي تحال به المعلومات المقدمة وفقاً للمادة ٢٦ وفترات إحالتها ، والنظر في تلك المعلومات وفي التقارير المقدمة من أي هيئة فرعية" ، قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول ، عند إعتداد المقرر ٩/١ بشأن برنامج العمل متوسط الأجل ، أن ينظر في اجتماعه الثاني في مسألة التقارير المقدمة من الأطراف والفترات الفاصلة بين التقارير . وطلب إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن يقدم في اجتماعه الأول المشورة عن نوع المعلومات العلمية والتقنية والتكنولوجية التي ينبغي أن تشتمل عليها التقارير الوطنية الخاصة بالتدابير المتخذة لتنفيذ أحكام الاتفاقية وفعالية تلك التدابير في الوفاء بأهداف الاتفاقية .

٢٣ - أعدت الأمانة مذكرة تتضمن المعلومات المحتملة العلمية والتقنية التي يمكن إدراجها في التقارير الوطنية للأطراف (الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/6) .

..

٢-٥-٥ كيف يمكن أن تسهم الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الإعداد للمؤتمر التقني الدولي المرتقب المعني بحفظ الموارد الجينية النباتية واستخدامها للغذاء والزراعة في عام ١٩٩٦

٢٤ - طلب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول ، إلى الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، أن تنظر وتقدم مشورتها بشأن الكيفية التي يمكن أن تسهم بها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الإعداد للمؤتمر التقني الدولي المرتقب المعني بحفظ الموارد الجينية النباتية واستخدامها للغذاء والزراعة المزمع عقده في ١٩٩٦ .

٢٥ - دعت الأمانة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى إعداد وثيقة معلومات أساسية لهذا البند ، وترد مرفقه في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/7 .

.../

٣-٥-٥ تقديم المشورة بشأن الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري واستخدامه استخداماً مستداماً (كذلك مع مراعاة الأحكام الأخرى الواردة في الفقرة ٢، المادة ٢٥) (بند أولوية)

٢٦ - أعدت الأمانة مذكرة ترد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/8 قُدم فيها عرض مختصر لحالة التنوع البيولوجي البحري والساحلي، بما في ذلك التنوع البيولوجي في قاع البحار، إضافة إلى آثار أنواع التدابير المتخذة لحفظ واستخدام الموارد البيولوجية الساحلية والبحرية بطريقة مستدامة. وتحدد التكنولوجيات والدراية العملية المتعلقة بحفظ الموارد البحرية والساحلية واستخدامها على نحو مستدام وكذلك الصكوك القانونية الرئيسية ذات الصلة. كما تتضمن الاستراتيجيات والخيارات الممكنة للعمل في إطار الاتفاقية.

٦ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

٢٧ - أعدت الأمانة مشروع جدول أعمال مؤقت للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، يرد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/9، على أساس المقترحات الواردة في برنامج العمل متوسط الأجل للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/3).

٧ - موعد ومكان إنعقاد الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

٢٨ - وطبقاً للأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، فإن الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ينبغي أن يبت في موعد ومكان إنعقاد اجتماعه الثاني. وقد أعدت الأمانة الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/1/10 التي تبرر دراسة هذا الموضوع من قبل المرشحين لعضوية المكتب في الاجتماع الذي عقد في جنيف في ٦ - ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥. فإذا افترضنا أن الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف سيعقد أثناء نفس الفترة في عام ١٩٩٦ بوصفه الاجتماع الثاني، فإن الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يمكن أن يعقد في الفترة من ٢ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

٢٩ - تدعى الحكومات أو المنظمات الراغبة في استضافة الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى أن تولي أولويتها لنظر هذا الموضوع ، حتى يتسنى النظر في مقترح في هذا الشأن أثناء الاجتماع . وينبغي أن تسترشد الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بالمادة ٢ من النظام الداخلي والتي تنص على "أن تعقد اجتماعات مؤتمر الأطراف بمقر الأمانة ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك أو تتخذ الأمانة ترتيبات مناسبة أخرى بالتشاور مع الأطراف" . وتجدر الإشارة إلى أن الفقرة ٥ من المادة ٢٦ من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف تنص على أن "ينطبق هذا النظام، مع تطويعه حسب مقتضى الحال ، على أعمال الهيئات الفرعية ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك" .

٨ - مسائل أخرى

٣٠ - ينظر الاجتماع في أي بنود مقترحة أخرى يتم قبولها للنقاش .

٩ - اعتماد التقرير

٣١ - ينظر الاجتماع في تقريره ويعتمده .

١٠ - اختتام الاجتماع

٣٢ - يختتم الاجتماع في تمام الساعة السادسة مساء يوم الجمعة ، ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ .

المرفق

الوثائق المقدمة إلى الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية
بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>
جدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/SBSTTA/1/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	UNEP/CBD/SBSTTA/1/1/Add.1
التنظيم المقترح للعمل	UNEP/CBD/SBSTTA/1/1/Add.2
المسائل المتعلقة بطريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	UNEP/CBD/SBSTTA/1/2
برنامج عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية للفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٧	UNEP/CBD/SBSTTA/1/3
السبل والوسائل البديلة التي يستطيع مؤتمر الأطراف من خلالها بدأ عملية دراسة عناصر التنوع البيولوجي ، خصوصاً المهددة منها وتحديد الإجراء الذي يمكن إتخاذه وفقاً للاتفاقيـة (بند أولوية)	UNEP/CBD/SBSTTA/1/4
وسائل وسبل تشجيع تيسير الحصول على التكنولوجيات ونقلها وتطويرها طبقاً لما ورد في المادة ١٦ والمادة ١٨ من الاتفاقية (بند أولوية)	UNEP/CBD/SBSTTA/1/5
نوع المعلومات العلمية والتقنية التي ينبغي أن تشتمل عليه التقارير الوطنية للأطراف	UNEP/CBD/SBSTTA/1/6
المساهمة في الإعداد للمؤتمر التقني الدولي المرتقب المعني بحفظ الموارد الجينية النباتية واستخدامها للغذاء والزراعة في عام ١٩٩٦	UNEP/CBD/SBSTTA/1/7
الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري واستخدامه مستخدماً مستداماً	UNEP/CBD/SBSTTA/1/8

مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية
المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

UNEP/CBD/SBSTTA/1/9

موعد ومكان إنعقاد الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية
بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

UNEP/CBD/SBSTTA/1/10

التقارير الكتابية المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية
عن طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية

UNEP/CBD/SBSTTA/1/Inf.1

-- -- -- --